



**جمهورية لبنان  
وزارة المالية  
ادارة الجمارك**

رقم المحفوظات: ج

٢٠١٩/٤١٣٦

رقم الصادر

بيروت، في

جائب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

الموضوع: تبني علب وعبوات من لدائن.

المرجع: احالتكم رقم ٢٦٢/٢٠١٩، تاريخ ٧ آب ٢٠١٩.

بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، قرر المجلس الأعلى للجمارك في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧ شباط ٢٠٢٢، تبني الأصناف موضوع البيان IM4 رقم ٢٠١٨/١٥٨٠٨٧ (المرفأ)، تاريخ ١٠ كانون الأول ٢٠١٨، بحسب تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق على الشكل التالي :

١- علب من لدائن اسطوانية الشكل سعة ٥٠٠ مل و ١٢٠٠ مل، لتعبئة المنتجات الغذائية ، واردة مع أغطية معدنية من نوع easy open ترمي بعد الفتح وأغطية أخرى من لدائن ، غير صالحة لاعادة استعمالها بعد انتهاء محتوياتها، للبند التعريفي 3923.10.10 جمركي نسبة 20% من القيمة والخاضع للضريبة على القيمة المضافة، سندأ للاعدة رقم ١ من القواعد العامة لتفسير النظام المنسق.

٢- عبوات صغيرة من لدائن، اسطوانية الشكل، سعة ١٠٠ مل، تستعمل لتعبئة البهارات والأفواية، واردة مع أغطية من لدائن مقسى ذات ثقوب تسمح بتمرير البهارات بعد نزع طبقة داخلية من لدائن معدة لتحكم الاغلاق على هذه المواد بعد التعبئة، للبند التعريفي 3923.30.90 جمركي نسبة ٥٥% من القيمة والخاضع للضريبة على القيمة المضافة، وذلك سندأ للاعدة رقم ١ من القواعد العامة لتفسير النظام المنسق.

برغاء مذكرة التبديد رقم ٢٠١٤/٨٠٤، تاريخ ٢٠١٣/١٢/٣٠، المرفق ربطاً صورة

الكتاب تحت الرقم ٨٨٦ على لائحة التبديالت الصادرة على أساس تعريفة الرسوم الجمركية  
للنظام المنسق ٠/٠

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

د. أسعد الطفيلي